

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩١١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢١

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

**المادة الأولى:** يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيطي تأمين بشركة  
قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح  
فريباً اسميهما وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

رقم القومي	الشركة	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٨٠٧٠٧١٤٠٠٨٢٤	قناة السويس لتأمينات الحياة	٥١٨٨٤	مياضه خالد بدر أبو سريح	١
٢٩٩٠٦٢٥١٢٠٢١٥٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٥١٨٨٥	احمد سمير السيد خليل مرسى	٢

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

